

سنن البيهقي الكبرى

16078 - قال وأخبرني يونس عن بن شهاب أنه قال في أعور فقأ عين رجل صحيح قال بن شهاب ٧ قضى ا في كتابه إن العين بالعين فعينه قود وإن كان بقية بصره